

شرح نظم الذريعة في أصول الفقه - للعلامة الأشخر - 6

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين قال العلامة جمال الدين محمد بن ابي بكر الاشهر المتوفى في سنة واحد وتسعين تسعمية - [00:00:24](#)

رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة. اللهم امين قال ادلة الاصول قدم معنا ان اصول الفقه يدرس ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد وان الادلة جمع - [00:00:44](#)

ده ليه صح وان الدليل في اللغة هو المرشد واما بالاصطلاح فهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر اليه الى مطلوب قبلي الى مطلوب خبري والادلة جمع دليل والادلة تنقسم الى قسمين - [00:01:10](#)

ادلة متفق عليها وادلة مختلف فيها فالادلة المتفق عليها هي الكتاب والسنة والاجماع والقياس الادلة المتفق عليها هي الكتاب والسنة والاجماع والقياس والادلة المختلف فيها كثيرة هو ذكر منها الاستسحاق - [00:01:34](#)

هو ذكر الاستصحاب فصيغة الاشارة الى بعضها بعد قليل ان شاء الله قال العلامة الاشهر رحمه الله تعالى اربعة ادلة الاصول كتابنا وسنة الرسول تذاكر كذاك تذاكر كالاجماع مع تذاكر كالاجماع - [00:01:58](#)

فذاك اجماع ها هذا خطأ فذاك اجماع مع القياس فذاك اجماع مع القياس اي مطلقا خلفا لبعض الناس اي مطلقا خلفا لبعض الناس نعم يليه الاستصحاب للاصل كما. لدى امامنا وجل العلماء - [00:02:23](#)

قال اربعة اربعة اربعة خبر مقدم وقوله ادلة الاصول ادلة مبتدأ مؤخر وهو مضاف والاصول مضاف اليه وتقدير الكلام ادلة الاصول اربعة واقتصر على الاربعة لانه متفق عليها وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس. والا فهو نفسه - [00:02:49](#)

قد ذكر الخامس وهو الاستصحاب فقال يليه الاستصحاب تمام ليس المقصود ان الادلة فقط اربعة. لا الادلة اكثر ولذلك هنا لابد ان ننبه على مسألة مهمة وهي ان بعضهم اذا ذكرت له مسألة قال لك ما الدليل - [00:03:21](#)

فاذا قلت له دليل المسألة القياس على كذا او دليل المسألة مثلا هو الاستصحاب يقول لا لا اريد دليلا وكأنه يفهم ان الدليل هو الاية والحديث فقط وهذا غير صحيح - [00:03:48](#)

فالدليل قد يكون اية وقد يكون حديثا وقد يكون اشماعا وقد يكون قياسا قد يكون استصحابا وقد يكون قول صحابي عند من يحتج بقول الصحابي وقد يكون شرع من قبلنا عند من يحتج بشرع من قبلنا - [00:04:06](#)

وقد يكون العرف والعادة وقد يكون المصلحة المرسلة وقد يكون الاخذ باقل ما قيل وقد يكون العمل او عمل اهل المدينة عند من يقول بحجية عمل اهل المدينة اذن الادلة - [00:04:26](#)

ليست محصورة في الاربعة فقط او ليست محصورة بكونها اية او حديث تمام؟ ولذلك عندما نعرف اصول الفقه نقول معرفة الادلة الاجمالية. نعم قال اربعة ادلة الاصول قلت لك اربعة هذه المتفق عليها - [00:04:47](#)

الشافعية لهم ادلة اخرى غير هذي الاربعة منها الاستصحاب وهو سيذكره لك تمام ومنها مما اخذ به الامام الشافعي رحمه الله ايضا الاخذ باقل ما قيل الاخذ باقل ما فيه. ما معناه الاخذ باقل ما فيه - [00:05:11](#)

يعني ان يختلف العلماء في مسألتهم فيقول واحد منهم تبدأ ويقول الآخر كذا ويقول الثالث كذا يكون مثلا احد هذه الاقوال الثلاثة هو

اقل شيء هذا هو الذي هو اقل شيء يكون متفقاً عليه. مقدار متفق عليه - [00:05:34](#)

فالامام الشافعي رحمه الله يأخذ باقل دماغه اذا لم يوجد معارضة من دليل اخر يعني اعطيك مثال حتى يكون واضح مر معنا في

الفقه الدييات في الدنيا ان دية الكتاب كم - [00:05:54](#)

النصف هذا بالنسبة لدية المرأة ايش الربع امش يا سيدي يا رب ثلث ثلث دية المسلم ثلث ديته المسلمين بنية الكتاب محل خلاف.

قال بعض العلماء دية الكتاب كدية المسلم - [00:06:13](#)

قال بعض العلماء دية الكتاب نصف دية المسلم قال بعض العلماء دية الكتاب ثلث دية المسلم. بماذا اخذه الامام الشافعي اخذ بان دية

الكتاب ثلث دية المسلم لانها اقل ما قيل - [00:06:34](#)

واضح قلت لك شرط اخذ الامام الشافعي باقل ما قيل الا يكون هنالك معارضة من حديث اخر اما اذا جاء حديث يعارض الاخذ باقل

ما قيل فان الامام الشافعي ياخذ - [00:06:53](#)

بما دل عليه الحديث. مثاله انتبه معي كم عدد الربعات التي تثبت التحريم خمس ركعات. هذا مذهب الشافعي هنالك من يقول ان

الرضعات التي تثبت التحريم رضعة واحدة لماذا هنا؟ لم يأخذ الامام الشافعي باقل ما قيل - [00:07:12](#)

لان الحديث الواضح الصريح دل على ان التحريم انما يثبت بخمس رضعات. اذا هنا الامام الشافعي رحمه الله اخذ مما دل عليه

حديث عائشة الذي اخرجه الامام مسلم حتى الآخر - [00:07:36](#)

هنالك رأي لبعض الفقهاء يقول ان النجاسة المغلظة يكفي ان تغسل ثلاث غسلات لماذا لم يأخذ الامام الشافعي باقل ما قيل هنا لان

الحديث الصحيح دل على ان ان نجاسة الكلب نجاسة مغلظة يجب ان تغسل كم؟ سبع مرات - [00:07:54](#)

اذا هنا لم يأخذ باقل ما قيل واضح؟ اذا من اصول الامام الشافعي اي من ادلة الامام الشافعي الاخذ باقل ما قيل بشرط الا تعارض ذلك

سنة صحيحة. واضح وذكرت لك الامثلة - [00:08:19](#)

من اصول الامام الشافعي رحمه الله الاستقراء بالاستقراء فالامام الشافعي قدر ان اقل الحيض يوم وليلة وان اكثر الحيض خمسة عشر

يوماً وان غالب الحيض ستة او سبعة ايام. صح - [00:08:36](#)

من اين اتى بهذه التقديرات بالاستقراء. استقراء عادات النساء اذا الامام الشافعي رحمه الله تعالى يحتج بالاستقرار هذه من اصول او

من ادلة الامام الشافعي رحمه الله تعالى في القول القديم - [00:08:56](#)

كان يحتج بقول الصحابي في القول الجديد يرى ان قول الصحابي ليس بحجة على تفاصيل لعله يأتي الاشارة اليها ولذلك قال لك

العمرطي في نظم الورقات ثم الصحابي قوله عن مذهبه - [00:09:14](#)

فهو على الجديد لا يحتج به وفي القديم حجة لما ورد في حقهم وضعفوه فليرى واضح اذا قال لك هنا اربعة ادلة الاصول كتابنا كتابنا

ما المراد بقول بقول ناظم كتاب اي كتاب - [00:09:30](#)

القرآن الكريم صار هذا اللفظ الكتاب بعرف اهل الشرع لا يطلق الا على القرآن اذا قالوا دليله الكتاب والسنة نفهم مباشرة ان المراد

بالكتاب القرآن. لا نفهم شيئاً اخر صح - [00:09:51](#)

وهذا ككلمة الكتاب في عرف اهل النحو فانه عند اهل النحو اذا قالوا الكتاب يريدون كتاب سيبويه فصار عندهم لفظ الكتاب يتبادر

منه مباشرة كتاب سيبوي في النحو بعرف اهل الشرع لفظ الكتاب يتبادر منه القرآن الكريم - [00:10:11](#)

قال كتابنا تمام الكتاب هو القرآن الكريم و تعريفه بانه المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المعجز بسورة منه المتعبد بتلاوته

يمكن ان تكتب هذا المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم - [00:10:34](#)

المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم تمام المعجز بسورة منه المعجز بتلاوته وقولنا المنزل على محمد صلى الله

عليه وسلم اخراج ماذا اخراج المنزل على غير النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:07](#)

فالتوراة والانجيل هذه ليست ليست قرآن ليست كتابة وقولنا المعجز بسورة منه يخرج الاحاديث فان الاحاديث ليست

محل اعجاز يخرج الاحاديث فانها ليست محل اعجاز تمام وقولنا المتعبد بتلاوته يخرج ما نسخت تلاوته - [00:11:40](#)

تخرج ما نسخت تلاوته اذا هذا تعريفه القرآن الكريم قال هنا كتابنا تمام وسنة وسنة الرسول تمام؟ وسنة الرسول. السنة معناها في اللغة الطريقة السنة معناها في اللغة الطريقة سواء كانت حسنة او لا - [00:12:10](#)

صح لديك في الحديث ايش من سن في الاسلام سنة حسنة. من سن في الاسلام سنة سيئة. نعم اذا السنة لغة الطريقة واما عند الاصوليين فهي قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:42](#)

وفعله وتقريره قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره قول النبي عليه الصلاة والسلام اي ما قاله وفعل النبي صلى الله عليه وسلم ويدخل في فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما هم به ولم يفعله - [00:13:03](#)

فانه من السنة ما هم به ولن يفعلوا. مثال قال النبي عليه الصلاة والسلام لئن عشت الى قابل لاصومن التاسع اي مع عاشوراء مع العاشرة. لان عشت الى قابل لاصومن التاسع - [00:13:27](#)

ماذا صلى الله عليه وسلم ولم يعش الى العام القادم. لكن هم بذلك هل يعتبر هذا سنة او لا يعتبر سنة ولذلك يسن ان يصوم التاسع والعاشر بل والحادي عشر كما جاء - [00:13:48](#)

في بعض الاحاديث قرره الفقهاء. تمام؟ لان عشت الى قابل لاصومن التاسع اما النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً بتحريق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة واضح هذا هم يحتج به - [00:14:04](#)

يحتج به. اذا الهم داخل في ماذا في فعل النبي صلى الله عليه وسلم. طبعاً لولا ما جاء في الحديث لولا لولا ما في البيوت من النساء والداري الى اخر المسألة - [00:14:25](#)

اذا ما هم به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله الاصل انه داخل في جملة السنة كذلك التقرير لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقر احداً على باطل فهو داخل في - [00:14:38](#)

السنة طيب وقدم الكتاب بانه المصدر الاول في التشريع ثم السنة قال كذاك اجماع اي ومن الادلة الاجماع و الاجماع هو اتفاق مجتهدي امة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي - [00:14:53](#)

في عصر غير عصره اتفاق مجتهدي امة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في عصر غير عصره. هذا تعريف الاجماع والاجماع يعتبر يعتبر مهما لانه يحمي اصول الدين وثوابته - [00:15:21](#)

من عبث العابثين في المسائل المجمع عليها لا مجال فيها للاخذ والرد لا مجال فيها للنقاش اليوم لاسف هنالك بعض العلمانيين وبعض من تأثر بالعلمانيين يريدون ان يسوغ الخلاف حتى في المسائل التي هي محل اجماع. لكن اكبر رد عليهم ان نقول ان هذا محل اجماع لا - [00:15:49](#)

مجال فيه للاجتهد. واضح طيب قال مع القياس ال ان المصدر الرابع من مصادر التشريع هو القياس والقياس ما هو الحاق فرع باصل في الحكم لعل تجميعهما الحاق فرع باصل في الحكم - [00:16:19](#)

لعل تجميعهما تمام قال كذاك اجماع مع القياس طيب الحاق فرع باصله ايش كتبت في الحكم لعل تجميعهما او لعل جامعة تمام ايضا طيب السؤال لماذا؟ لماذا اخر القياس عن الاجماع - [00:16:46](#)

لماذا لا يذكر القياس اولاً ثم الاجماع؟ لماذا يقدم الاجماع على القياس القوى انتبه معي لان الاجماع في الغالب يكون قطعياً القياس في الغالب يكون ظنياً ولما كان الاجماع قطعي في الغالب - [00:17:15](#)

ناسب ان يقدم على القياس الذي هو ظني بالغالب. هذا الامر الاول تمام والامر الثاني بان من يخالف في الاجماع اقل ممن يخالف في القياس فمن يخالف في القياس اكثر - [00:17:37](#)

وبالتالي لما كان الخلاف في الاجماع اقل ناسب ان يقدم على القياس واضح؟ اذا قدم الاجماع على القياس لسببين. ما هما القياس دلالة ظنية في الغالب اما الاجماع دلالة قطعية هذا الامر الاول الامر الثاني - [00:17:54](#)

لان المخالف للاجماع اقل من ممن يخالفه فيه ممن يخالف في القياس. واضح اما من حيث الزمن ايها او ايها وجد اولاً؟ الاجماع او القياس اقرأ تعريف الاجماع ما هو تعريف الاجماع - [00:18:21](#)

الاجماع متى يكون بعد عصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد عصر النبوة. اما القياس فهو موجود حتى في عصر النبوة ولذلك القياس متقدم في الزمان على الاجماع القياس متقدم في الزمان على الاجماع - [00:18:48](#)

لكن قدم الاجماع على القياس للسببين اللذين ذكرتهما له. واضح او لا؟ نعم قال كذا اجماع مع القياس اي مطلقا اي ان القياس حجة مطلقا خلفا لبعض الناس ما معنى خلفا لبعض الناس - [00:19:07](#)

اي خلفا لبعض الناس فبعض الناس بعض العلماء يقول ان القياس ليس حجة مطلقا وهذا ابن حزم واضح علام ابن حزم ما اسمه ابن حزم علي بن احمد بن سعيد - [00:19:27](#)

ابو محمد ابن حزم الظاهري تمام ماذا يقول ابن حزم يقول ان القياس ليس ليس حجة وخلافا لداوود الظاهري داود الظاهري يقول ان القياس الخفي ليس حجة الجلي يكون حجة - [00:19:47](#)

واضحة ولا؟ اذا كم كم هؤلاء الان ها اثنتين ها وخلافا للامام ابي حنيفة. الذي يقول ان القياس لا يكون في الحدود والرخص والكفارات والتقديرات لا يكون القياس في هذه الابواب - [00:20:07](#)

وعند الشافعية القياس يكون حتى في هذه الابواب اذا لما قال لك هنا كلفا لبعض لبعض الناس من هم هؤلاء الناس نقول ابن حزم الذي قال ان القياس ليس بحجة مطلقا - [00:20:27](#)

داود الظاهري الذي قال ان القياس يكون حجة الجلي دون الخفي والامام ابو حنيفة الذي قال ان القياس يحتج به لكن في غير في غير الحدود والرخص والتقديرات والكفارة. في هذه الاشياء قال ما في ما في قياس. لكن عند الشافعية - [00:20:44](#)

ان القياس يدخل حتى في هذه فيدخل في الحدود يدخل في الرقاص ولذلك لو تذكر مرة معنا في عقد المساقه عقد مشاقى هو ان يدفع مالك الشجر الشجرة الى عامل - [00:21:08](#)

يقوم بسقيها وتعهدا على ان تكون الثمرة بينهما ما هي الاشجار التي تصح فيها المساقه العنب والتمر. النخل والعنب. النخل والعنب. الذي ورد فيه النص ما هو النقل. العنب لم يرد به الناس - [00:21:31](#)

واضح؟ ومع ذلك يلحق العنب بي النفل قياسا هذا قياس في باب الرخصة وكذلك في نفس الكلام في العرايا في بيع العرايا الحقن العنب بالتمر الرخصة واضح او لا وذلك - [00:21:52](#)

القياس يصح في الرخص اذا كانت العلة واضحة ظاهرة. واضح؟ اذا كانت العلة ظاهرة اذن عندما قال لك هنا مطلقا خلفا لبعض الناس نقول اي المقصود ببعض الناس ابن حزم الذي منع القياس مطلقا - [00:22:13](#)

داود الظاهري الذي منع القياس الخفي الامام ابو حنيفة رحمه الله ورحم الله الجميع الذي منع القياس في الحدود والكفارات والرخص والتقديرات تقدير الشيء بالشيء واضح بالتقديرات. نعم قال هنا - [00:22:33](#)

يليه يلي ماذا؟ الضمير في قوله يليه يعود الى ماذا يليه يليه ان يلي القياس احسنت يليه اي يلي القياس الاستسحار والاستصحاب انواع تمام والمراد هنا استصحاب العدم الاصيل استصحاب العدم الاصيل فهو حجة - [00:22:55](#)

وذلك لو ادعى مدع وجوب صلاة سادسة في اليوم نقول الاصل براءة الذمة من وجوبها فنحن استصحبنا الاصل ما هو الاصل عدم الوجوب الاصل براءة الذمة لو قال شخص يجب صوم شهر - [00:23:22](#)

غير شهر رمضان نقول الاصل براءة الذمة من واجب اخر شهر رمضان اي في الصيام. واضح؟ اذا هذا هو استصحاب العدم الاصيل. تمام؟ ولذلك قال لك هنا يليه الاستصحاب للاصل كماء. لدى امامنا - [00:23:45](#)

اي ان الاستصحاب مما اخذ به امامنا وهو الامام الشافعي رحمه الله وجل العلماء اي واخذ به ايوه كثير من العلماء طبعا كلمة امامنا هنا المراد بها الامام الشافعي رحمه الله - [00:24:04](#)

والغالب انتبه معي ان كلمة امام اذا اطلقت في كتب اصول الفقه فالمراد بها فخر الدين الرازي المتوفى سنة ستمائة وستة صاحب المحصول كلمة امام اذا اطلقت في كتب اصول الفقه فالمراد بها من - [00:24:21](#)

فخر الدين الرازي المتوفى سنة ست مئة وستة صاحب المحصول في الاصول تمام المحصول في اصول الفقه وكلمة امام اذا اطلق

في كتب الفقه فالمراد بها من اذا اطلقت كلمة ايمان - 00:24:41

في كتب الفقه فالمراد بها من لا المراد بها الجويني ابو المعالي الجويني المتوفى في سنة اربع مئة وثمانية وسبعين. ثمانية وسبعين. صاحب الورقة صاحب الورقات ولذلك صاحب الزباد - 00:25:02

عندما قال لك في كلامه على اركان الصلاة قال ثامن قيام قادر القيام وثالث تكبيرة الاحرام ولو مجردا عن التاء ولو مجردا عن التنكير هكذا ثانيا قيام قادر القيام. قال - 00:25:25

بعد ذلك قال في كله حتما وقارن النية بالتكبير في كله حتما ومختار الامام والنووي وحجتين للاسلام. قال ومختار الامام. من الامام مرجوين ابو المعالي تمام لكن المراد هنا بقوله امام امام لدى امامنا - 00:25:46

اي الامام الشافعي رحمه الله تعالى ثم قال رحمه الله مباحث الكتاب الان سيتكلم على الكتاب ثم يتكلم على السنة تمام ثم يتكلم على الاجماع ثم يتكلم على القياس ثم يتكلم على مباحث الاستسحاق - 00:26:08

واضح يعني؟ هذا كله بالادلة هذا كله في الادلة. ثم سيتكلم بعد ذلك في مبحث الاستدلال فصل في الترجيح وهذا هو ما يتعلق بماذا ما يتعلق بقضية كيفية الاستفادة من الادلة. ثم سيتكلم على المجتهد من هو المجتهد؟ وما شروط الاجتهاد - 00:26:31

فقال حال المستدل ومبحث الاجتهاد وهذا يتكلم على الامر الثالث الذي دسوس الفقه وهو حال المستفيد. اذا هو سيمشي على هذا الترتيب. تمام؟ فالان نعتبر سنشرع في اول دليل من ادلة اصول الفقه الاجمالي وهو الكتاب - 00:26:58

قال مباحث الكتاب هي الكلام اي هي اي المباحث الكلام وهو ما تركب من لفظتين مطلقا لكن ابي اكثرهم ذلك في الفعل مع عارفين وردوا قول من له ادعى. مم - 00:27:18

انتبه معي الكلام الكلام هو اللفظ المركب المفيد بالوضع هذا عند علماء النحو وعند علماء اللغة الكلام ما افاد تمام؟ الكلام ما افاد اما عند علماء النحو فالكلام هو اللفظ المركب المفيد بالوطن. كما قال لك صاحب ملححة حج الكلام ما افاد المستمع مثل سعى زيد وعمرو

- 00:27:40

ونوعه الذي عليه يبني من هو فعل ثم حرف معنى كما قال لك ابن مالك كلامنا لفظ مفيد فاستقم وفعل ثم حرف للكلم واحد كلمة والقول عام وكلمة بها كلام قد يؤمل - 00:28:10

قال هنا هي الكلام اي المباحث هي واحد الكلام ثم بين لك مما يتركب الكلام مما يتركب الكلام. فقال لك وهو اي كلام ما تركب من لفظتين تركب من لفظتين مطلقا - 00:28:27

لكن ابي كيف يعني تركبا من لفظتين؟ يمكن ان تعطيني ترقب من لفوتين يعني نحتاج وحدة اخرى جديدة تركب اعمل لفظتين يعني من اسمين او اسم وفعل او اسم وحرف - 00:28:50

او فعل وحرف هذا ما يتركب منه الكلام هذا ما يتعقب منه الكلام اما يتركب من اسمين او اسمه وفعل او اسم وحرف او فعل حرف. يتركب من اسمين في اربع سور - 00:29:29

مبتدأ وخبر مثل زيد مجتهد يترتب ايضا من مبتدأ وفاعل سد ما صدق الخبر مثل قائم الزيدان يتركب ايضا من مبتدأ ونائب فاعل تبدأ مسد الخبر مثل امضروب امضروب الزيدان - 00:29:55

يتركب ايضا من اسم فعل وفاعل تمام من اسم فعل وفاعل اي مثال يعني تستطيع ان تقول تقول مثلا آآ الطحين والفاعل مقدر او تقول مثلا هيهات المجد تمام او غير قتالي ايا كان - 00:30:40

تمام؟ اذا كونه يتركب من اسمين له كم سور له اربع سور له اربع سور تمام قال لك ابن ما لك في الالفية مبتدأ زيد وعاذر خبر ان قلت زيد عاذر من اعتذر واول مبتدأ والثاني فاعل اغنى - 00:31:05

في اثار دام تمام الى اخر ما قال يتكون ايضا من فعل واسم. وهذا له صورتان اما في علم وفاعل واما فعل ونائب فا فعل وفاعل ذهب زيد فعل ونائب فاعل مثل سرق - 00:31:25

المتاع تريفة المتاع تمام ايوا ويترقب من اسم وحرف كقولك يا زيد يا حرف نداء زيده اسم ويترقبوا من فعل وحرف كقولك لم يقيم

او لم يذهب او لم يكتب - [00:31:55](#)

لم في حرف ويقيم فعل لكن هنا قال فاكثر العلماء فقالوا انه لا يقال ان الكلام يتكون او يتركب من اسم وحرف لان هنالك فعل مقدر

تقديره ادعو زيدا واضح - [00:32:21](#)

لا يقال ايضا انه يتكون من من حرف وفعل لان الفاعل مقدر تقديره هو فهو معدود كلمة وان لم يكن ظاهرا في اللفظ لكنه مظمر

واضح ايوه اذا حصل نزاع في هذه السورة وهذه الصورة. انظر ماذا قال لك هنا - [00:32:46](#)

قال لك هي الكلام وهو ما تركب من لفظتين مطلقا لكن ابي ما معنى ابي رفض رفض او رد. تمام لكن ابي اكثرهم يعني رفض اكثرهم

ذلك في الفعل مع حرف. اه اي ان اكثرهم ردوا ماذا - [00:33:09](#)

ان الكلام يتركب من فعل وحرف. ردوا ذلك لكن ابي ذلك اكثرهم ذلك في الفعل مع حرف وردوا قول من له وردوا قول من له ادعى

ردوا قول من ادعى ان الكلام يتكون من فعل - [00:33:33](#)

وحرف ومثله ايضا قول ردوا قول من قال ان الكلام يتكون من اسم من اسم وحرف فهمنا اذن بارك الله فيك خلاصة الكلام ان اقل ما

يتركب منه الكلام اسمان او اسم وفعل - [00:33:56](#)

اسمعي وله اربع سور اسم وفعل له صورتان. اما كون الكلام يترقب من اسم وحرف او من فعل وحرف فهذا رده اكثر العلماء. وان

كان امام الحرمين في الورقة ذكر ذلك لكن رده اكثر العلماء - [00:34:16](#)

بعد ذلك قام امر ونهي خبر ونحو من هذا تقسيم اخر للكلام سنتركه ان شاء الله في الدرس القادم. نكتفي بهذا والله اعلم وصلي اللهم

وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:34:37](#)